

# الاستيراد من الصين/الخميس)2-9-2021م(فتاوي على الهواء

## مباشرة

صلاح الصاوي

- سؤال هل يجوز الاستيراد من الصين والبيع عندنا في الشرق في مصر او في غيرها مع ما تفعله مع اخواننا الايجور ام لا افعل ذلك  
تضامنا مع اخواننا المسلمين هناك - [00:00:00](#)
- الجواب يا رعاك الله من الناحية الفقهية البحتة الاصل حل التجارة في الطيبات سواء اكلت مع الحربيين ام كانت مع المسالمين على  
الا تباع لهم سلاحا او شيئا مما يعينهم على المسلمين - [00:00:19](#)
- فلا يجوز امداد الحربيين بما يقويهم من السلاح والالات والمواد التي يصنع منها السلاح. كما لا يجوز للتجار بالمحزورات الشرعية  
كالخمور ولحم الخنزير ونحوها ومن الادلة على جواز التجارة مع الحربيين فيما كان مباحا شرعا في الطيبات حديث ثمامة. ابن اثاري  
- [00:00:37](#)
- بعد ان اسلم فانه قال لاهل مكة حينما قوله صبوت يا ثمامة قال والله ما صبوت ولكني والله اسلمت وصدقت محمدا صلى الله عليه  
وسلم وامنت به وايم الله الذي نفس ثمامة بيده - [00:01:04](#)
- لا تأتيكم حبة من اليمامة وكانت ريف مكة حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى  
جهدت قريش فكتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بالرحم بارحامهم ان يكتب الى ثمامة يحمل - [00:01:22](#)
- اليهم الطعام ففعل النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على جواز تصدير الاطعمة ونحوها الى الاعداء حتى ولو كان حالة الحرب  
قائمة معه ادب الحيس النزري الفقهي البحت لكن يبقى بعد هذا باب السياسة الشرعية النظر في امر المقاطعة الاقتصادية للحربيين -  
[00:01:43](#)
- البغاة الذين طغوا في البلاد فاكثروا فيها الفساد وافضل ما اسوقه لكم في هذا المقام قرار مجمع فقهاء الشريعة بامريكا حول  
المقاطعة الاقتصادية المقاطعة الاقتصادية درءا للصيلال وكفا للعدوان المقاطعة هي - [00:02:06](#)
- كما جاء في قرار المجمع الامتناع عن معاملة الاخرين اقتصاديا او اجتماعيا وفق نظام جماعي مدروس وهي من وسائل المقاومة  
المقننة في واقعنا المعاصر واذا كان الاصل هو حرية التعامل في الطيبات بيعا وشراء - [00:02:31](#)
- ايا كان المتعامل معه برا كان او فاجرا. مسلما كان او كافرا فان المقاطعة. عندما تتعين سبيلا لدفع صيان او كف عدوان فانها تصبح  
من الوسائل المشروعة للمقاومة بل لا يبعد القول - [00:02:52](#)
- بان تكون من الواجبات المحتومة طبقا لما تمهد في الشريعة من ان الوسائل تأخذ حكم المقاصد حلا وحرمة تأخذ حكم المقاصد حلا  
وحرما هذا هو او يعني اه تلك هي المقاطعة الاقتصادية وفقا لما جاء في قرار المجمع ثم يتابع قرار المجمع - [00:03:11](#)
- فيقول وينبغي ان يصدر بهذه المقاطعة قرار من اهل العلم واهل الخبرة لتكون المقاطعة فعالة ومحقة لمقصودها وعلى هذا فاذا  
تيسر ترتيب المقاطعة الاقتصادية لهؤلاء الطغاة المفسدين على نحو جماعي فعال فلا ينبغي التقصير في ذلك ومرد الامر - [00:03:39](#)
- في هذا الى اولي الامر من العلماء والامراء. والله تعالى اعلى واعلم - [00:04:06](#)